Comprehensive Journal of Humanities and Educational Studies
المجلة الشاملة للدراسات الإنسانية التربوية
Volume 1, Issue 2, 2025, Pages: 188-198
Journal homepage :http://cjhes.com.ly/index.php/cjhes/en/index

Critical Edition and Study of Sheikh Al-Hudayri's Poetic Composition on the Rites of Hajj (d. 1061 AH)

Walid Basheer Rajb Albakuri *
Faculty of Sharia Sciences, Msallata, Alasmarya Islamic University, Libya

تحقيق ودراسة منظومة الشيخ الحضيري (ت 1061هـ) في مناسك الحج

وليد بشير رجب البكوري *
كلية العلوم الشرعية مسلاتة، الجامعة الأسمرية الإسلامية، ليبيا

*Corresponding author: wabsrj@gmail.com

Received: October 01, 2025	Accepted: November 17, 2025	Published: November 20, 2025

Abstract

This research addresses the "Explanation of Al-Hudayri's Poetic Composition on the Rites of Hajj," by Sheikh Ali bin Abi Bakr Al-Hudayri (d. 1061 AH), as a work aimed at reviving this system and introducing the Libyan heritage and its scholars. The explanation begins by analyzing the composer's introduction and praise of God, and moves to detail the rituals starting with the state of Ihram from the Miqat with Ifrad (Hajj performed singly) , mentioning the Sunan (recommended acts) before Ihram such as bathing , the Talbiyah (chanting) , the obligatory Tawaf Al-Qudum (Tawaf of Arrival) , and Sa'y (running between Safa and Marwa) as the second pillar for those coming from outside Mecca. It then details the rituals of the major Hajj days: heading to Mina on the Day of Tarwiyah , the Standing at Arafah (the greatest pillar) , departing to Muzdalifah and spending the night there , then returning to Mina on the Day of Sacrifice for stoning the Jamrat Al-Aqabah , offering sacrifices, the minor disengagement from Ihram (Al-Tahallul Al-Asghar) , and the major disengagement by Tawaf Al-Ifadah (Tawaf of Departure) which completes the pillars of Hajj. The research concludes by explaining the return to Mina to spend the nights of Tashreeq and stoning the three Jamarat as a Sunnah.

Keywords: Al-Hudayri, Hajj Rites, Ifrad.

الملخص

يتناول هذا البحث "شرح منظومة الحضيري في مناسك الحج"، للشيخ علي بن أبي بكر الحضيري (ت 1061هـ)، بصفته عملاً يهدف إلى إحياء هذا النظم والتعريف بالتراث الليبي وعلماء البلاد .يبدأ الشرح بتحليل مقدمة الناظم وحمده لله، وينتقل إلى تفصيل المناسك بدءاً بالإحرام من الميقات بالإفراد، مروراً بذكر السنن والمستحبات قبيل الإحرام كالغسل، والتلبية، وطواف القدوم الواجب، والسعي كونه الركن الثاني لأهل الآفاق .ثم يفصّل مناسك أيام الحج الكبرى: التوجه إلى منى في يوم التروية، والوقوف بعرفة (الركن الأعظم)، والنفر إلى مزدلفة والمبيت بها، ثم العودة إلى منى في يوم النحر لرمي جمرة العقبة، وذبح الهدايا، والتحلل الأصغر، والتحلل الأكبر بطواف الإفاضة الذي يكمل أركان الحج .ويُختتم البحث ببيان العودة إلى منى للمبيت بها أيام التشريق، ورمي الجمار الثلاثة تسنناً.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

الكلمات المفتاحية :الحضيري، مناسك الحج، الإفراد.

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه، ومن سار على دربه وسلك سبيله إلى يوم الدين، وبعد.

فهذا شرحٌ ميسَّرٌ مما فتح الله – سبحانه وتعالى – به عليَّ، وله الحمد والشكر والمِنَّة، لمنظومة الشيخ الحضيري في مناسك الحج، التي نظمها تجاه قبر النبي – صلى الله عليه وسلم –. حاولتُ فيه الوقوف على مراد الشيخ، وتوضيح ما لَخَّصه، مستجلياً ما يرمي إليه من أحكام لم يصرّح بها، وإنما سياق كلامه يشير إليها. ولم أستطرد لما لم يذكره؛ لأن ذلك يطيل الكلام فيه، والشيخ – رحمه الله – ذكر الأمور الرئيسة في هذا الركن وترك ما دونها.

ذكر الشيخ أنه نظم هذا المنسك في الخامس من شهر محرم، سنة ست وعشرين وألف للهجرة (1026هـ)، وقد بدأ سفره للحج سنة خمس وعشرين (1025هـ)، كما ذكر في أول نظمه بقوله:

في خامس الشهر المحرم عامنا ست وعشرين لها تفصيل
من بعد ألف يسَّر الله ختمنا لك الحمد ربي والثناء جزيل

كما ذكر الشيخ أنه ختمها في الروضة الشريفة، والغيث ينزل، فاجتمع له من مواطن إجابة الدعاء أنه في حضرة رسولنا – صلى الله عليه وسلم –، وروضة من رياض الجنة، وعند نزول الغيث، وبعد الحج. قال:

في روضة الهادي ختمت نظامنا والغيث من جو السماء يسيل

سائلاً الله العليم الخبير التوفيق والإرشاد، إنه وليُّ ذلك، وهو خير مُعين.

أهداف البحث

الهدف من هذا البحث هو:

1. بعث الحياة في هذا النظم، والتعريف به عند طلبة العلم، وكذلك التعريف بتراثنا الليبي وعلماء قطرنا الحبيب، وهذا حق لهم علينا.
2. الاهتمام بنتاج الشيخ الحضيري الفكري وخدمته؛ لكون جزء من شرحه على مختصر خليل هو موضوع أطروحتي في الدكتوراه، لذا أوجبت على نفسي العناية به ما استطعت إلى ذلك سبيلاً.

خطة البحث

قُسِّم البحث إلى مقدمة، ومبحثين، وفهرس المصادر:

- **المبحث الأول:** في التعريف بالشيخ الحضيري، وفيه مطالب.
- **المبحث الثاني:** في شرح المنسك.

المبحث الأول: التعريف بالشيخ الحضيري

لن أطيل الكلام في هذا الجانب – التعريف بالشيخ –؛ لأنني تناولته بالتفصيل في بحث: (منهج الشيخ الحضيري في شرحه على مختصر خليل) فليرجع إليه.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

اسمهُ ونسبهُ

اسمهُ ونسبهُ هو: **عليُّ بنُ أبِي بكرِ بنِ مَحمدٍ، الحضيريُّ**، منْ علماءِ القرنِ الحادِي عشرَ (المسك والريحان، ص 92). ووالدته هي الشّريفةُ غصنُ بنتُ الحاجِّ عبدِ الهادِي ابن الشّريفِ كَوْلاَنَ بن محمّد كَوْلاَن القادمِ من مدينةِ فاسٍ، والمقيمُ ببلدةِ وَدَّانَ، وهي بلدٌ بعمالةِ فزَّان. ولذلكَ فقدْ عُدَّ شريفاً من قبلِ الأمِّ (المسك والريحان، ص 101).

مولدُه، ونشأتهُ، ورحلاتهُ العلميّة

- **مولدهُ:** ولدَ الشيخُ عليُّ الحضيريُّ بالجديدِ ـ بسبهَا ـ يومَ الجمعةِ، ليلةَ النصفِ من شعبانَ سنةَ **980 هـ / 1572 م.**
- **نشأتُهُ (دراستهُ ورحلاتهُ العلميةُ):** بدأَ الشّيخُ عليّ – رحمه الله – يتلقَّى العلمَ فِي صغرِهِ علَى أبيهِ، فحفظَ القرآنَ الكريمَ فِي حياتِهِ (المسك والريحان، ص 100)، وأخذَ دروساً فِي اللّغةِ العربيّةِ، وعلمِ الحديثِ، وغيرِهَا.
- **رحلاته:** تَوَجَّهَ إلَى الأراضِي المقدّسةِ، ثم عرجَ علَى القاهرةِ، حيثُ دخلَ الأزهرَ، وانتظمَ فِي رواقِ المغاربةِ. وأخذَ على يدِ مشاهيرِ العلماءِ: مختصرَ الشّيخِ خليلٍ، ومصطلحَ الحديثِ، والفقهَ، وألفيّةَ ابن مالكٍ، وصحيحَ البخاريّ، والفرائضَ، وغيرَهَا، وحصلَ علَى إجازاتٍ حافلةٍ منْ أولئكَ العلماءِ (المسك والريحان، ص 101). منهم: الشّيخُ أبُو النّجَا سالمُ السنهوريّ، والشّيخُ أبُو الإمدادِ برهان الدِّينِ إبراهيم بن حسنِ اللّقاني، والشّيخُ محمدٌ الشبراويّ شارحُ المختصرِ والعشماويّةِ، والشّيخُ يوسفُ الزرقانيُّ وغيرهم.
- **تلامذته:** وعنه أخذ محمّدُ الصّالحُ حامدُ الحضيريُّ (ت 1101 هـ)، ومحمّدُ بنُ المختارِ الحضيريّ (ت 1075 هـ تقريباً) (المسك والريحان، ص 122)، وغيرهم.

مكانتهُ العلميةُ، وآثارهُ

- **مكانته العلمية:** كانتْ للشّيخِ الحضيريّ مكانتُهُ العلميّةُ المرموقةُ بينَ علماءِ عصرِهِ، ويظهرُ ذلكَ واضحاً جلياً منْ أقوالِهِمْ التِي نُقِلَتْ عنهمْ فِي مدحِهِ.
  - **الأجهوري:** وصفهُ الشّيخُ الأجهوريُّ فقالَ: "شيخُ الإسلامِ، ومفتِي الأنامِ" (الفتح والتيسير، ص 26).
  - **العناني:** قالَ عنهُ محمّدُ بنُ داود العنانِيّ (ت 1098 هـ): "كنتُ فِي صغرِي أراهُ يجلسُ فِي درسِ شيخِنَا اللّقانيّ... ماذَا عليهِ منَ الهيبةِ والجمالِ؟! وكانَ يجلسُ وراءَ الشّيخِ قريباً منهُ، لاَ يكادُ أحدٌ يسألُ الشّيخَ لهيبتِهِ، فإذَا سألهُ سيّدي عليّ أصغَي إليهِ الشّيخُ" (المسك والريحان، ص 105-106).
  - **آثارهُ العلميةُ:** ترك الشيخ تراثاً علمياً كبيراً فِي علومٍ مختلفةٍ نذكرُ منهَا:

1. الفتحُ والتيسيرُ، فِي أركانِ الإسلامِ (محقَّق).
2. شرحٌ لمختصرِ خليلٍ فِي أربعةِ أسفارٍ، وحاشيةٌ علَى مختصرِ خليلٍ.
3. منظومةٌ من نحوِ ألفٍ وسبعمائةِ بيتٍ، أتَى فيهَا بأصولِ الدِّينِ، ثمَّ بالعباداتِ.
4. منسكٌ صغيرٌ ولطيفٌ منظومٌ، نظَمَهُ تِجَاهَ قبرِهِ، ذكرَ فيهِ مَا يفعلهُ المحرمُ منْ إحرامِهِ إلَى تمامِ نسكِهِ (الفتح والتيسير، ص 15).
5. وله أسئلةٌ وأجوبةٌ دينيَّةٌ تدل على فقه الشيخ وسعة اطلاعه.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

وفاته

تُوفِيَ الشّيخُ عليُّ الحضيريُّ – رحمهُ اللهُ تعالى – ليلةَ الخميسِ بعدَ العشاءِ، ليلةَ الثّالثِ والعشرينَ من ذِي الحجّةِ عامَ واحدٍ وستّينَ وألفٍ منَ الهجرةِ (1061هـ)، إثرَ مرضٍ ألَمَّ بهِ.

المبحث الثاني: شرح المنسك

هذا المتن هو منسكٌ صغيرٌ، لطيفٌ مفيدٌ منظومٌ، نظمه الشيخ تجاه قبر الرسول – صلى الله عليه وسلم –، ذكر فيه ما يفعله الحاج من إحرامه إلى تمام نسكه، وربما تعرَّض لبيان شيء من الأحكام سارت بها الركبان.

والشيخ لم يتعرض لتفصيل أمور الحج، وإنما سرد الأركان وما يتعلق بها سردًا موجزًا، كما وضَّح ذلك في قوله:

على الحج لكني أشير بقصدنا |عليه كلام موجز وقليل

قال الناظم – رحمه الله تعالى:–

فمنه الرجا والخير والتسهيل بدأت بحمد الله فتح نظامنا
ومنك أتانا الهاشمي رسول لك الحمد ربي للهدى قد هديتنا
بها فضل منك واسع وجميل وصليت يا ربي عليه أمرتنا
ووعدتنا بالرزق أنت كفيل ومن التراب يا إلهي خلقتنا
لك الحمد حقًا والثناء جزيل فذا محض فضل منك يا ربنا لنا

كعادة أقرانه من أهل العلم، وسيرًا على نهج السابقين، ورجاء التوفيق والبركة والتيسير، بدأ الشيخ نظمه بحمد الله – تعالى – واعترافه بفضله ومِنَّته عليه بالهداية لطريق الرشاد والنجاة، وذلك بأن أرسل لنا محمد الهاشمي هاديًا ومرشدًا، وصليتَ عليه ربنا، وأمرتنا بالصلاة عليه – صلى الله عليه وسلم –. وهذه الصلاة منَّا عليه، وهذا الأمر منك لنا هو فضل واسع تفضلت به علينا، وجميل طوقتنا به، وذلك بأن جعلتنا من حزبك، وخصصتنا بهذه النعمة (البكوري، د.ت.). ثم ذكر أنه من التراب خُلِقنا، ووعدنا بأن يرزقنا وتكفَّل لنا بذلك، وهذه نعمة أخرى من نعم الله علينا، فرزقنا مكفول لا نشك في ذلك. وكل ما ذُكر سابقًا هو محض فضل من الله تفضَّل به علينا، ليس لنا فيه أي يد ولا قليل جهد، فلله الحمد والثناء الجزيل، وإن كنا لا نوفي حقه مهما شكرنا، لذلك عبَّر بـالجزيل.

|ففي خامس العشرين يسَّرتَ حجنا |وذا بعد ألف والكلام يطول |

هذا مدخل جميل ولطيف من الشيخ، وانتقال سلس ولج منه إلى موضوع نظمه، وهو متصل بمقدمته تمام الاتصال. فعندما أثنى على ربه وحمده على نعمه، جعل من بينها موضوع النظم وهو أن يسَّر له طريقًا لحجّ بيته الحرام، وجعل هذا الحج في مرحلة قوية من العمر، وذلك أن الشيخ ولد سنة (980هـ)، وكانت الحجة في سنة 1025هـ (أي أنَّ سنه كانت حينها 45عامًا). وهذه مرحلة يكون فيها الإنسان في حالة جيدة من صحة الجسم ونضوج العقل وكمال الهيئة.

ثم أشار الشيخ إلى أن الكلام يطول في الحج وما يتعلق به، فهو باب واسع من أبواب الفقه تناوله العلماء بالشروح الطويلة، ولهم فيه مسائل ونوازل اتفقت كلمتهم في بعضها، واختلفت في البعض الآخر بحسب ما ظهر لهم من الدليل وغاب عن الآخرين، وكذلك بحسب فهمهم لما علموه جميعًا، غير أن الشيخ نبَّه أنه لن

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

يطيل الكلام، كما ذكر في البيت التالي. وهذا البيت لم يكتمل فيه كلام الشيخ، بل اضطرب المعنى فيه، فلو لم ينظر القارئ إلى البيت التالي لما استطاع فهم مراد الشيخ، وظن أنه هو الذي سيطيل الكلام في هذا الموضوع، وهو من عيوب القافية عند بعض علماء اللغة، ويسمونه :التضمين، وهو تمام وزن البيت قبل تمام المعنى، كقول النابغة (النابغة الذبياني، د.ت.):

هُمُ وَرَدُوا الجِفَارَ عَلَى تَمِيمٍ ... وَهُمْ أَصْحَابُ يَوْمِ عُكاظَ، إِنِّي شَهِدْتُ لَهُمْ مَوَاطِنَ صَادِقَاتٍ ... بِخَيْرِهِمُ بِنُصْحِ الصَّدْرِ مِنِّي

قال:

|على الحج لكني أشير بقصدنا |عليه كلام موجز وقليل |

وهذا – كما أسلفنا – تكملة معنى البيت السابق؛ حيث أكمل كلامه على الحج، وأنه يطول غير أنني لن أفعل ذلك، وإنما سيكون الحديث موجزًا وبالإشارة في البعض؛ لأن المقام ليس مقام تفصيل، بل هو مقام إيجاز وتلميح على ما نقصد ونريد.

|فنبدأ بالإحرام عند ميقاتنا |بإفرادنا عن غيره مفضول |

ذكر الشيخ أول ما بدأ به حجه – وهو أول أركان الإحرام مع النية – وهو :الإحرام من الميقات، وقد نوى الحج مفردًا اقتداءً بفعله – صلى الله عليه وسلم – حيث أحرم بالحج مفردًا (مسلم، 261هـ)، وهو الأفضل عند الإمام مالك (مالك، 1415هـ). وقد عللوا التفضيل بأن الإفراد لا هدي فيه، والتمتع والقران ففيهما الهدي، ولا يكون الهدي إلا لجبر النقص (البكوري، د.ت.). بينما يرى البعض القران هو الأفضل، والتمتع كذلك، فالإفراد هو أن يحرم بالحج على انفراده من غير إضافة العمرة إليه (الثعلبي، 422هـ). قال ابن عرفة – رحمه الله –: "الإفراد الإحرام بنية الحج فقط" (ابن عرفة، د.ت.).

و **(غيره)** قصد به نوعي الحج: القِران والتمتع. و **(مفضول)** أي أن الإفراد أفضل، والقران والتمتع مفضولان (في المرتبة التالية)، هذا على المذهب المالكي كما أسلفنا.

وقد بيَّن الشيخ أن هناك أمورًا يفعلها الحاج قبيل الإحرام وهي:

|فقمنا من الميقات في صحوة الهنا |بغسل فنفل والرداء أقول |

ذكر الشيخ في هذا البيت ما فعله قبل الإحرام من السنن والمندوبات عند وصوله الميقات، ومنها: الإحرام من الميقات، والغسل قبله ولو كانت المرأة حائضًا أو نفساء، لأن السنة دلت على ذلك، فقد ذكر مالك في الموطأ أن أسماء بنت عميس نفست بمحمد بن أبي بكر – رضي الله عنهم – بالبيداء، فذكر أبو بكر ذلك للرسول – صلى الله عليه وسلم – فقال: "مرها فلتغتسل ثم لتهل" (مالك، 179هـ). وصلاة النفل، لأنه من المستحب الإحرام بعد نفل إن لم يضق الوقت، أو كان الوقت مما لا تُمنع فيه النافلة. والتجرد من المخيط والنعال، وكشف الوجه والرأس؛ لأنه مما يمنعه الإحرام، وتلزمه الفدية بذلك (غير الوجه فلا تلزم به). وهذا خاص بالرجل، أما المرأة فلا تفعل هذا، وإنما تُكفى كشف الوجه واليدين. فكل ذلك يشعر باتجاه نية المسلم إلى الإحرام بالحج. ثم الشروع في التلبية وهو الذي عبَّر عنه بقوله (أقول).

|فلبيك يا ربي لك الحمد والثنا |إلى آخر اللفظ الصحيح نطيل |

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

أي بعد فعل الأمور السابقة يشرع الحاج في التلبية المعروفة، والمروية عن الرسول – صلى الله عليه وسلم – والصحابة بعده، وهي: "لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك" (البخاري، 1422هـ؛ مسلم، 261هـ). وهي مستحبة عند الجمهور خلافًا للظاهرية الذين قالوا بوجوبها. وكذلك استحباب رفع الصوت بها، وأشار الشيخ في العطف بالفاء في قوله) :فلبيك (إلى أن اتصال التلبية بالإحرام سُنة، وأن الفصل الطويل بينهما (كنصف اليوم) يلزم فيه الهدي على من فعل، وقد أباح العلماء – ومنهم الإمام مالك – الزيادة عليها، وهنا نشير إلى أن الشيخ لم يذكرها بلفظها المعروف؛ لأن الوزن لم يسعفه وكذلك القافية، غير أنه أشار لذلك بقوله) :إلى آخر اللفظ الصحيح (المعروف عند عامة المسلمين . (نطيل) أي نستمر في التلبية ونطيل النداء بها كلما صلَّى، أو صعد أكمة أو هبط، أو ركب أو نزل، أو لاقى الرفاق، أو تغير الحال.

|ومن غير إلحاح وبالصوت معلنا |نكررها عند الطواف تزول |

وليرفع المحرم صوته بالتلبية، ولا يُسرف ولا يُلح، ولا يَسكت، وقد جعل الله لكل شيء قدرًا، قال العلماء: فلا يكثر من التلبية حتى يضجر ويمل، ولا يقللها حتى تفوته الشعيرة، وكثرة الإلحاح بها من فعل العوام، ويتحقق رفع الصوت بها بأن يسمع نفسه ومن يليه. والمرأة تقتصر فيها على سماع نفسها.

(**عند الطواف تزول**) يستمر الحاج في التلبية على الصفة المذكورة ولا يقطعها حتى يدخل المسجد الحرام، ثم يتوقف ليطوف بالبيت، وهو معنى قوله) :تزول (أي يتوقف عن التلبية (الخرشي، 1101هـ). وهذا التوقف ليس نهائيًا وإنما من أجل الطواف بالبيت، وكذلك السعي، ثم يعود للتلبية من جديد سواء كان في المسجد أو غيره إلى أن يصلي الظهر والعصر جمعًا يوم عرفة.

|وبعد طواف للقدوم أتى لنا |السعي ركن بعده موصول |

تكلَّم الشيخ هنا على طواف القدوم، وهو واجب (من تركه من غير عذر فهو آثم وعليه هدي في المذهب المالكي). ويرى غير المالكية (الحنفية والشافعية والحنابلة) أنه سُنة، فهو تحية للمسجد الحرام، والطواف هو: أن يبدأ بالحجر الأسود جاعلًا البيت على يساره، فيكبِّر ويهلِّل ويذكر الله، وينوي به فرضه أو تطوعه، ويختمه سبعًا. الثلاثة الأولى خببًا (وهو فوق الرمل ودون الجري، والرمل فوق المشي مع هز المنكبين)، والأربعة بعدها مشيًا، وقد ورد عن جابر بن عبد الله – رضي الله عنهما: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ أَتَى الْحَجَرَ فَاسْتَلَمَهُ، ثُمَّ مَشَى عَلَى يَمِينِهِ، فَرَمَلَ ثَلَاثًا وَمَشَى أَرْبَعًا» (مسلم، 261هـ). ويجب طواف القدوم على من أحرم للحج مفردًا أو قارنًا بالحج والعمرة، ولم يضق الوقت عليه. أما المتمتع فطواف العمرة يغني عنه، وكذلك من أحرم من داخل الحرم.

وميَّز الشيخ الطواف هنا بـ (القدوم) ليخبر أن الطواف أنواع. وبعد طواف القدوم الذي هو واجب على المفرد؛ يأتي السعي بين الصفا والمروة، وهو ركن من أركان الحج عندنا، ولا يتحلل الحاجُّ إلا بالإتيان به. وأخبر الشيخ على ضرورة اتصاله بالطواف، وهذا الاتصال والموالاة شرط صحة للسعي.

السعي هو السعي بين الصفا والمروة سبعة أشواط، يبدأ بالصفا وينتهي بالمروة، لقوله تعالى" :إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ "(القرآن الكريم، البقرة: 158)، ولقوله – صلى الله عليه وسلم: «أَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللهُ بِهِ» (مسلم، 261هـ).

قال:

|فذا الركن ثان للآفاق مثلنا |وركن مضى الإحرام فيه نقول |

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

الركن، وهو السعي بين الصفا والمروة، هو الركن الثاني لمن كان مثلنا من أهل الآفاق (أي الأماكن البعيدة). والركن الأول هو الإحرام .أما طواف القدوم فليس بركن.

|وفي ثامن الأيام نمضي إلى منى |بعد الزوال بسيرها مشغول |

ذكر الشيخ هنا ما يُفعل في اليوم الثامن من ذي الحجة، وهو ما يُعرف بيوم التروية. وهو من مستحبات اليوم الثامن، وكُره الخروج قبله، والسنة فيه: أن يسيروا إليها وهم يلبون، فيصلون إليها قبل الظهر، ويصلونها قصرًا فيها، ويمكث بمنى حتى يُصلِّي بها خمسًا قصرًا، على الرغم من أن المسافة ليست مسافة قصر، ولكن السنة على ذلك. ولا دم على من لم يفعل ذلك على المشهور، وروي عن ابن العربي أن عليه دم.

|إذا جاء وقت العصر غسل مهونا |وخففا للدلك فيه قليل |

هذا ليس من الأركان ولا من الواجبات، إنما هو من باب التنظف؛ لقدومه من مسافة بعيدة وما يتبع ذلك من عرق وغيره، ولذا قال) :غسل مهونا (أي خفيف، بدلك بسيط حتى لا يسقط شعر ولا غيره من جسم المحرم.

|ونجمع للظهرين في الفور محسنا |جمعًا وقصرًا جاء فيه دليل |

أي: يجمع الظهر والعصر .القصر في منى فعله – صلى الله عليه وسلم – لما رواه البخاري من حديث ابن عمر – رضي الله عنه: «صليت مع النبي – صل الله عليه وسلم – بمنى ركعتين» (البخاري، 1422هـ)، وليس من أجل السفر. ولكن الجمع لم يقف الباحث على من قال به، خاصةً أن الشيخ الحضيري في شرحه على مختصر خليل ذكر القصر فقط (الحضيري، د.ت.).

متوسلا فيها الدعاء مقبول فنمضي إلى عرفات بالحمد والثناء
ونجمع فيه المسلمين نطيل نكثر بالإلحـــاح ســـرًا ومعلنـــا

ثم بعد ذلك – أي في اليوم التاسع من ذي الحجة –يبدأ الحجاج في التوجه إلى عرفات، إذ ليس من السنة التوجه إلى عرفات قبل اليوم التاسع (مالك، 1415هـ). والوقوف بعرفة ركن من أركان الحج الذي لا يتم الحج إلا به. يقف الحاج داعيًا مُلحًّا في الدعاء، ويُندب له الاغتسال، ويكون وسط الناس وهو يدعو لتشمله رحمة الله تعالى داعيًا متضرعًا، في خشوع وانكسار وتوسل، حامدًا لله مثنيًا عليه، لقوله: «أَفْضَلُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ...» (مالك، 179هـ). ويستحب أن يدعو واقفًا لفعله – صلى الله عليه وسلم – (مسلم، 261هـ). ويجتمع فيه المسلمون على خطبة بجامع نمرة، ثم يصلي بهم الإمام الظهر والعصر جمع تقديم وقصر (إلا أهل عرفة فإنهم يجمعون ولا يقصرون).

|فحتى إلى وقت الغروب تسننا |وفي الليل فرض ركنه مفعول |

ويبدأ الوقوف به من زوال اليوم التاسع إلى الغروب. وهو عند المالكية واجب يُجبَر بالدم على من تركه (ابن رشد، 595هـ). وعبَّر عنه الشيخ هنا بأنه سُنة، ومن الغروب ليلة العاشر من ذي الحجة إلى الفجر ولو لحظات، وهو الركن الذي يفوت بفواته الحج. أما الجمهور فعندهم الوقوف كله واحد من ظهر اليوم التاسع إلى فجر اليوم العاشر.

لمزدلفات الخير فيها نزول وبعد انقضاء الركن ننفروا معلنا
وفي تركه فدى به مسؤول نزول فمعتبر وبالعرف بيننا

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

بفعل كلا فعل فهذا قليل وليس يحصل بالإناخة ساكنا

وبعد غروب شمس يوم عرفة يخرج الحجاج في طريقهم إلى مزدلفة في خشوع ووقار، لفعله – صلى الله عليه وسلم – وقوله للناس: "السكينة السكينة" (مسلم، 261هـ)، و «عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ فَإِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ بِالْإِيضَاعِ» (البخاري، 1422هـ). ويؤخرون صلاة المغرب لتجمع مع العشاء جمع تأخير، ويبيتون فيها حتى يصلون الصبح، ثم يرتحلون وقت الغلس (مسلم، 261هـ). ولعله مراد الشيخ من قوله" :معتبر"، أي: نزول لفترة؛ لأن الرسول – صلى الله عليه وسلم – اضطجع حتى طلع الفجر وصلّى (مسلم، 261هـ). ومن ترك المبيت بمزدلفة فعليه دم، لأنه من سنن الحج وليس من فروضه، وهناك من يرى أنه فرض، وذكر الشيخ أنه لابد من البقاء والمبيت، وليس مجرد الإناخة فقط يحقق ذلك، وكأنه يشير إلى قول الشافعية والحنابلة الذين يرون أنه يتحقق المبيت بمقدار ولو قليل من الوقت بعد منتصف الليل.

|واجمع وقصّر في الأخيرة قاطنا |إلى صبحه هذا الكمال جميل |

أي: ويصلي بها المغرب والعشاء جمعًا وقصرًا، وهذا عندنا سُنة مؤكدة (الثعلبي، 422هـ)، ولا يقصر أهل مزدلفة ويجمعون، ويبيتوا بها، حتى يصلون الصبح بها، ويقفون إلى الإسفار، النزول بمزدلفة واجب، والجمع والمبيت بها سنة.

|وبالليل نلقط للحصا متمكنا |إلى الفضل منها غيرها مفضول |

أي: ويلتقط الحصاة من مزدلفة قبل رحيله، وليس ذلك بواجب ولكنه الأفضل، لما ورد عن ابن عمر – رضي الله عنه – أنه كان يلتقطها من مزدلفة (البيهقي، د.ت.). ولقطها أفضل من كسره، ولا يغسلها، إلا أن يضطر.

|ونذهب بعد الصبح والفجر بينا |إلى المشعر الأذكار فيه تطول |

أي: إلى المشعر الحرام (جبل قزح). الوقوف عنده سنة عند الجمهور، وواجب عند الأحناف يُجبَر بالدم، وأراد بقوله(يطول) أي الوقوف من بعد صلاة الصبح بغلس إلى الإسفار للدعاء والتضرع مستقبلين القبلة، ولا وقوف بعد الإسفار مخالفة للعرب قبل الإسلام.

|ونسرع في بطن المحسر معلنا |فذى بقعة فيها أصيب الفيل |

محسِّر :وادٍ بين مزدلفة ومنى. والإسراع فيه مستحب وليس بواجب ولا سُنة (مسلم، 261هـ). وفي الخرشي: "الحق إن قضية الفيل لم تكن بوادي محسر، بل خارج الحرم" (الخرشي، 1101هـ).

نرمي جمار العقبة المفعول وعند ضحاء العيد نأتي إلى منى
ذبح الهدايا بعدها موصول ففي الفور من قبل انحطاط رحالنا

أول أيام النحر هو يوم العيد، وهو يوم الحج الأكبر (البخاري، 1422هـ). وأول عمل هو رمي جمرة العقبة الكبرى (التي إلى جهة مكة)، ويُندب التعجيل بالرمي، وقبل أن يضع رحله (مالك، 1415هـ). فالرمي واجب والتعجيل مندوب، ووقته المستحب من طلوع الشمس إلى الزوال (ابن رشد، 595هـ). بعده يذبح هديه على الفور إن كان معه، وهذا معنى قوله" :موصول) "

|وحلّ بها غير النساء وصيدنا |والطيب مكروه به فيقول |

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

فإذا رمى الجمرة تحلل التحلل الأصغر، وهو الذي لا يبيح له قرب النساء، ولا يجوز له الصيد، ويُكره له الطيب (مالك، 179هـ).

لإفاضة فيها الطواف جميل ومن بعد ذبح واللباس تحننا
ومن كل ممنوع به فيزول به حل باقي ما تحرّم عندنا

وبعد الذبح والتحلل الأصغر (والذي يحل له به ترك لباس الإحرام)، يحن الحاج ويشتاق للبيت الحرام والطواف به طواف الإفاضة (طواف الزيارة). وهو ركن من أركان الحج باتفاق أهل العلم، لا يتم الحج إلا به (ابن الحاجب، 646هـ)، لقوله تعالى" :وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ "(القرآن الكريم، الحج: 29). وبه يتم التحلل الأكبر الذي يحل به قرب النساء والصيد، ووقته من فجر يوم النحر إلى آخر ذي الحجة، وأفضله قبل أن تخرج أيام منى (البخاري، 1422هـ).

|به نكمل الأركان فالحمد والثنا |لله نرجو حجنا مقبول |

أي: وبطواف الإفاضة وفعله على ما أمر به تكتمل أركان الحج.

|ونرجع من بعد الطواف على منى |نبيث ثلاثا هكذا المنقول |

أي: بعد طواف الإفاضة والتحلل الأكبر، يرجع مباشرة إلى منى للمبيت بها ثلاثًا لغير المتعجّل، لأن البقاء بمنى أيام النحر أفضل من بقائه بمكة (مسلم، 261هـ).

وقت الزوال للغروب يطول فنرمي بها كل الجمار تسننا
سبعا على كل لها تفصيل ثلاث جمار في ثلاثة رمينا

أي: يرمي الحاج في هذه الأيام الثلاثة الجمار الثلاثة كل يوم بالترتيب: الأولى، ثم الوسطى، ثم جمرة العقبة. والرمي سُنة، من تركه حجه صحيح وعليه دم. ثم بيَّن الشيخ وقته وهو: من الزوال إلى الغروب، وهذا أفضل وقت الرمي.

|نصلي بها جلّ الصلاة بيومنا |فآخره هذا به التكميل |

أي إن الحاج يصلي صلاته في هذه الأيام بمنى ولا يذهب لمكة، وبرمي اليوم الثالث تكتمل أعمال الحج، وصلى الله وسلم على من علم الناس مناسك حجهم، وقال: «خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ» (البيهقي، د.ت.).

الخاتمة

في ختام هذا الشرح الموجز لمنظومة الشيخ الحضيري في مناسك الحج، يتضح لنا القيمة العلمية والتربوية لهذا المتن اللطيف. لقد سعى الشارح جاهداً لتجلية مراد الناظم، الشيخ الحضيري، الذي اختصر منظومته في ذكر أركان الحج وواجباته، وما يتصل بها من سنن ومستحبات، ملتزماً غالباً بمنهج المذهب المالكي.

إن هذا المنسك الصغير، الذي نُظم في حضرة الرسول – صلى الله عليه وسلم – عام 1025هـ، يشكل إضاءة مهمة لطالب العلم والناسك على حدٍ سواء، حيث يقدم خارطة طريق واضحة لمناسك الحج، بدءاً من الإحرام بالإفراد، مروراً بأيام منى وعرفة والمزدلفة، ووصولاً إلى التحلل الأكبر وطواف الإفاضة ورمي الجمرات في أيام التشريق.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

لقد كان هدف هذا الشرح هو الوقوف على مراد الشيخ من الإيجاز، وتوضيح الأحكام الفقهية الواردة ضمن سياق الأبيات، لا سيما ما تعلق منها بمسائل الخلاف الفقهي كالأفضلية بين أنواع النسك، وواجبات الوقوف والطواف.

نسأل الله تعالى أن يتقبل حج الحجاج، وأن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وعلماً يُنتفع به، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

قائمة المصادر والمراجع

1. **القرآن الكريم.**
2. ابن الحاجب، عثمان بن عمر .(2000) .جامع الأمهات (ط. 2). (أبو عبد الرحمن الأخضر الأخضري، محقق). اليمامة للطباعة والنشر والتوزيع.
3. ابن الجلاب، أبو القاسم عبد الله .(1987) .التفريع (ط. 1). (حسين بن سالم الدهماني، محقق). دار الغرب الإسلامي.
4. ابن رشد، أبو الوليد محمد .(2004) .بداية المجتهد ونهاية المقتصد .دار الحديث.
5. ابن فرحون، برهان الدين إبراهيم .(2002) .إرشاد السالك إلى أفعال المناسك (ط. 1). (محمد بن الهادي أبو الأجفان، محقق). مكتبة العبيكان.
6. ابن جزي، أبو القاسم محمد. (د.ت.) .القوانين الفقهية.
7. البخاري، محمد بن إسماعيل. (1422هـ) .الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه (صحيح البخاري) (ط. 1). (محمد زهير بن ناصر الناصر، محقق). دار طوق النجاة.
8. البيهقي، أحمد بن الحسين .(2003) .السنن الكبرى (ط. 3). (محمد عبد القادر عطا، محقق). دار الكتب العلمية.
9. التنوخي، أبو يعلي عبد الباقي .(1978) .القوافي (ط. 2). (عوني عبد الرؤوف، محقق). مكتبة الخانجي بمصر.
10. الحضيري، علي بن أبي بكر .(2008) .شَرْحُ الْحُضَيْرِيِّ عَلَى مُخْتَصَرِ خَلِيلٍ (رسالة ماجستير غير منشورة). جامعة المرقب.
11. الخرشي، محمد بن عبد الله. (د.ت.) .شرح مختصر خليل للخرشي .دار الفكر للطباعة.
12. الدسوقي، محمد عرف. (د.ت.) .حاشية الدسوقي على الشرح الكبير .دار الفكر.
13. الرصاع، محمد بن قاسم. (1350هـ) .الهداية الكافية الشافية لبيان حقائق الإمام ابن عرفة الوافية . المكتبة العلمية.
14. الشنقيطي، محمد بن محمد سالم .(2015) .لوامع الدرر في هتك أستار المختصر (ط. 1). دار الرضوان.
15. العدوي، علي بن أحمد. (د.ت.) .حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني.
16. عامر، الطاهر .(2009) .التسهيل لمعاني مختصر خليل (ط. 1). دار ابن حزم.
17. مالك، مالك بن أنس .(1994) .المدونة (ط. 1). دار الكتب العلمية.
18. مالك، مالك بن أنس. (د.ت.) .موطأ مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني (ط. 2). المكتبة العلمية.
19. مكي، جمعة محمد .(1993) .الحج والعمرة دراسة فقهية معاصرة .دار الهدى للطباعة.
20. مسلم، مسلم بن الحجاج. (د.ت.) .المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم (صحيح مسلم) .دار إحياء التراث العربي.

Compliance with ethical standards

Disclosure of conflict of interest

The authors declare that they have no conflict of interest.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

Disclaimer/Publisher's Note: The statements, opinions, and data contained in all publications are solely those of the individual author(s) and contributor(s) and not of **CJHES** and/or the editor(s). **CJHES** and/or the editor(s) disclaim responsibility for any injury to people or property resulting from any ideas, methods, instructions, or products referred to in the content.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).